صلاته ويشترطه ان يكون بعد الثناء في الاسماء الاعلام وان لا يكون الاسم به كنيتها بل يكون
رباعيا او خماسيا فيحذف الحرف الاخير كما لو قرا يا مالك بـ يا مال لان الترخيم نوع من المقدمة
يقال يا حار مكان يا حارث ويا عايش مكان عايشه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول لعايشة يا عايش ان قدم حرفا على حرف في كلمة كما لو قرا كعصف مكان عصف ماكول وقرا
من فسوق مكان متسوق او قرا والعصر ان الانسان لفي خسر مكان لفي خسر تفسد
صلوته لان التقديم والتاخير يغير المعنى وان اخطا بذكر كلمة مكان كلمة فان كان بينهما
مخالفة في المعنى والثانيه لا يوجد مثلها في القران تفسد صلوته في قولهم كما لو قرا ان الفجار
لفي جنات او قرا ان الذين امنوا وعملوا الطالحات مكان الصالحات وان كان بينهما موافقة
في المعنى الا ان الثانيه ليست في القران بان قرا طعام الفاجر مكان طعام الاثيم لا تفسد
صلوته في قول ابي حنيفة ومحمد رحمهما الله وكذا لو قرا ان ابراهيم لاواه حليم وعن ابي
يوسف فيه روايتان وان كانت الكلمة الثانيه في القران فهو على وجهين اما ان كانت
موافقة للاولى في المعنى او مخالفة فان كانت موافقة لا تفسد صلاته في قولهم كما لو قرا الحليم
مكان العليم او ما اشبه ذلك وان كانت مخالفة كما لو قرا وعدا علينا انا كنا غافلين مكان
فاعلين او قرا الشيطان على العرش استوى او ما اشبه ذلك او ختم اية الرحمة باية العذاب
او على العكس قال عامة المشايخ رحمهم الله تعالى تفسد صلوته وهو قول ابي حنيفه ومحمد وعن
ابي يوسف فيه روايتان والصحيح هو الفساد لانه اخبر بخلاف ما اخبر الله تعالى ولو قرا الست
بربكم قالوا نعم قالوا تفسد صلوته وكذا لو قرا واذ قال رب ارني كيف تحي الموتى قال اولم تؤمن
قال نعم او قرا اولم ياتكم رسل منكم يتلون عليكم ايات ربكم وينذرونكم لقاء يومكم هذا قالوا
نعم او قرا ولو ترى اذ وقفوا على ربهم قال اليس هذا بالحق قالوا نعم تفسد صلوته لان
بلى اذا ذكرت في عقب النفي يراد به رد النفي والتصديق في الاثبات ونعم يكون تصديقا في النفي يقول
الرجل لغيره الم اعطك كذا الم ابعك هذا العبد بالف فقال بلى يكون ردا للنفي وتصريحا
للاثبات معناه لا بل اعطيتني ولا بل بعته وان قال نعم يكون تصريحا في النفي معناه ما اعطيتني
ولا بعتني فاذا اختلف المعنى اختلافا فاحشا تفسد صلوته ولو ان اراد ان يقرا كلمة فجرى
على لسانه شطر كلمة اخرى فرجع وقرا الاولى او ركع ولم يتم الشطران قرا شطرا من
كلمة لو اتمها يفسد لا تفسد وللشطر حكم الكل هو الصحيح وان ذكر اية مكان اية ان وقف
على الاولى وقفا تاما وابتدا بالثانيه لا تفسد صلوته كما لو قرا والتين والزيتون ووقف
ثم ابتدا لقد خلقنا الانسان لا تفسد صلوته وكذا لو قرا ان الذين امنوا وعملوا الصالحات
ووقف ثم قرا اولئك هم شر البريه وان لم يقف وقرا موصولا ان لم يغير الاولى بالثانيه كما
لو قرا ان الذين امنوا وعملوا الصالحات فلهم جزاء الحسنى وقرا وجوه يومئذ عليها غبرة اولئك
هم الكافرون حقا لا تفسد صلوته فقرا بمعنى بان قرا ان الابرار لفي جحيم وان الفجار لفي نعيم
او قرا ان الذين امنوا وعملوا الصالحات اولئك هم شر البريه او قرا وجوه يومئذ عليها غبرة

الفرق بين بلى ونعم

اوليك

اولئك هم المؤمنون حقا تفسد صلوته لانه خلاف ما اخبر الله تعالى وقال بعضهم لا تفسد
صلاته لعموم البلوى والاول اصح ان ترك كلمة من اية ان لم يتغير المعنى كما لو قرا
وما تدري نفس ماذا تكسب غدا بترك ذا لا تفسد صلوته لانه يفهم ما يفهم بدون الترك
وكذا لو قرا ولئن اتبعت اهواءهم بعد ما جاءك من العلم وترك من او قرا وجزاء سيئة مثلها
ولم يذكر السيئة الثانيه لا تفسد صلوته وان تغير المعنى بترك الكلمة بان قرا فما لهم لا يؤمنون
واذا قرئ عليهم القران لا يسجدون وترك لا تفسد صلوته عند العامة لانه اخبر
بخلاف ما اخبر الله تعالى لو اعتقد ذلك يكفر فاذا اخطا تفسد صلوته وقيل لا تفسد
لانهم يبتلون به والصحيح هو الاول وان زاد كلمة في اية فهو على وجهين اما ان كانت
موجودة في القران او لم تكن ان كانت في القران ولا تغير المعنى بان قرا الا تعبدون الا الله
وبالوالدين احسانا وبرا وذي القربى او قرا ان الله عفو رحيما عليما والله غفور رحيم او قرا
ان تغفر لهم فانك انت العزيز الحكيم العليم لا تفسد صلوته في قولهم وان كانت الزيادة
تغير المعنى وهي موجودة في القران نحو ان تقرا من امن بالله واليوم الاخر وعمل صالحا
وكفر فلهم اجرهم عند ربهم تفسد صلاته او قرا والذين امنوا بالله ورسوله وكفروا اولئك
سوف نؤتيهم اجورهم او قرا فاما من اعطى واتقى وكفر بالحسنى او قرا فاما من بخل واستغنى
وامن وكذب بالحسنى او قرا والذين كفروا وكذبوا باياتنا وامنوا اولئك اصحاب النار لانه
لو تعمد ذلك يكفر فاذا اخطا تفسد صلوته وان لم تكن الزيادة موجودة في القران ويتغير
به المعنى بان قرا واما ثمود فهديناهم وعصيناهم فاستحبوا العمى على الهدى تفسد صلوته
لانه تغير فاحش لانه لو تعمد ذلك يكفر فاذا اخطا تفسد صلوته هو الاصل في جنس هذه المسائل
ان كانت الزيادة لا تغير المعنى بان قرا فكلوا من ثمره واستحصدوا او قرا فيهما فاكهة ونخل
وتفاح ورمان لا تفسد صلوته لانه ليس فيه تغيير المعنى بل هذه زيادة لا تشبه القران وما
اشبه القران لا تفسد لانه يروى ذلك عن ابي حنيفة رضي الله عنه وان ترك اية من
سورة وقد قرا مقدار ما تجوز به الصلاة جازت صلوته وان وصل في غير موضعه نحو ذكرنا
نحو ان لم يتغير المعنى تغيرا فاحشا بان وقف على الشرط وابتدا بالجزاء فقرا ان الذين
امنوا وعملوا الصالحات ووقف وقفا تاما ثم ابتدا اولئك هم خير البريه او قرا من عمل
من الصالحات من ذكر او انثى وهو مؤمن ووقف عليه ثم ابتدا فلنحيينه حيوة طيبة او فصل
بين الفصل والموصول بان قرا انه كان عبدا ووقف ثم ابتدا بقوله شكورا فهذا لا
يحسن ولا تفسد به الصلاة وكذا الوصل بين قوله الا بذكر الله تطمئن القلوب
لا تفسد الصلاة وان كان لا يحسن هذا الوقف لان مواضع الوصل كالفصل لا تعرفها
الا العلماء ان تغير المعنى تغيرا فاحشا نحو ان يقرا لا اله ووقف ثم ابتدا بقوله الا هو
الحي القيوم او قرا وقالت اليهود ثم ابتدا بقوله عزير ابن الله ونحو ذلك قال عامة
العلماء لا تفسد لانه لما ... من المعنى وقال بعضهم تفسد اما حكم التخفيف والتشديد

Copyright © King Saud University